



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

## قرار وزارى

رقم (٦٠) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٦

بتعديل القرار الوزارى رقم (٤٣١) بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٩  
بشأن مدرسة الدولية الأمريكية بتدريس المناهج الأمريكية

### وزير التربية والتعليم

بعد الإطلاع على قانون التعليم الصادر بالفاتون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ ،  
وعلى القرار الوزارى رقم (٦٨) بتاريخ ١٩٩٢/٣/٢٩ بشأن تشكيل لجنة معادلة المؤهلات غير العالية ،  
وعلى القرار الوزارى رقم (٣٠٦) بتاريخ ١٩٩٣/١٢/٩ فى شأن التعليم الخاص وتعديلاته ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٧١) لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،  
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٥) بتاريخ ٢٠١١/٦/١٩ بشأن شروط ترخيص وتنظيم العمل بالمسارس  
التي تُطبق منهاج خاصة وتعديلاته ،  
وعلى القرار الوزارى رقم (٤٣١) بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٩ بشأن الترخيص بتدريس المناهج الأمريكية  
بداً من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوى ،  
وعلى محضر إجتماع لجنة شئون المدارس التي تُطبق منهاج خاصة بجلستها بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢٤ ،  
وتحقيقاً للمصالح العام ،

## قرار

### المادة الأولى :

يُعدل القرار الوزارى رقم (٤٣١) بتاريخ ٢٠١٠/١١/٢٩ والصادر لمدرسة الدولية الأمريكية  
والكائنة فى ب ك (١٦) طريق الإسكندرية القاهرة الزراعى والتابعة لإدارة شرق الإسكندرية التعليمية  
بمحافظة الإسكندرية برقم تعريفى (٢١٢٤٦٣) بتدريس المناهج الأمريكية وذلك لجهة الإعتماد الملائحة  
Advancing Excellence in Education World (ADVANC ED) بعد معادلتها بالمستوى  
العلمى للمنهاج المصرية بدأ من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الثانوى ليصبح  
الترخيص بواقع (٢) فصل وينمو بإجمالى (٢٨) فصل ويكتافة قدرها (٣٥) طالب بالفصل وفق المنصرح به  
من الهيئة العامة للأبنية التعليمية على ألا يتم تدريس هذه المناهج فى أى مكان بخلاف مبنى المدرسة  
بالعنوان السابق الإشارة إليه .





### المادة الثانية :

بالنسبة لمرحلة التعليم الأساسي يتم تدريس مواد اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية القومية طبقاً للمناهج المصرية لجميع الطلاب المصريين والطلاب الوافدين من البلاد الناطقة باللغة العربية في جميع الصفوف على أن يؤديوا الإمتحانات في هذه المواد وفق الفواعد المكتبة في هذا الشأن في المدارس المصرية وتحت إشراف الإدارة التعليمية المختصة وتعتمد الإدارة التعليمية نتائج إمتحانات هذه المواد في سنوات النقل ويتم اعتماد نتيجة الإمتحان في هذه المواد في الصفوف المدارس الإبتدائي والثالث الإعدادي بمعرفة لجان النظام والمراقبة المختصة .

### المادة الثالثة :

بالنسبة لمرحلة التعليم الثانوي يشترط لإجراء التعديلات أن يكون الطالبي حاصلين على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضى ثلاثة سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (أمريكان هاى سكول دبلوما) وأن يؤدي الطالبي المصري والطلاب الوافدين من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الإمتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للفواعد المقررة :

١. اللغة العربية والتربية الدينية والجغرافيا والتاريخ والتربية الوطنية على مستوى الصف الأول الثانوي .
٢. اللغة العربية والتربية الدينية وحقوق المواطنة على مستوى الصف الثاني الثانوي .
٣. اللغة العربية والتربية الدينية والتربية الوطنية على مستوى الصف الثالث الثانوي .
٤. يضاف للصفين الثاني والثالث الثانوي مواد التاريخ والجغرافيا مناهج مصرية للمجموعة الأدبية .

### المادة الرابعة :

تخضع مدرسة **الدولية الأمريكية** لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية مع الإلتزام بقانون التعليم الصادر بالقانون رقم (١٣٩) لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ومع الإلتزام بجميع القرارات الوزارية والفواعد المنظمة للعمل .

### المادة الخامسة :

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / إبراهيم أحمد شليم

